

101 ما الحكم في شراء الذهب على أن يسدد ثمنه بالتقسيط خلال مدة معينة؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ما الحكم في شراء الذهب على أن يسدد ثمنه بالتقسيط خلال مدة معينة الجواب لا يجوز للشخص أن يشتري الذهب في نقود إلا إذا سلم والمعوض في مجلس العقد وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة - [00:00:00](#)
البر بالبر والتمر بالتمر والشعير بالشعير إلى آآ إلى أن قال إلى أن قال مثلاً بمثل يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأجناس فبيعوا كيف شئتم
إذا كان يدا بيده ومما يؤسف له - [00:00:31](#)
أن هذه المسألة يسأل عنها كثير من الذين يتعاملون مع مصانع الذهب وكذلك الذين يتعاملون مع باعة الذهب فتجد أن صاحب
المصنع يبيع على صاحب المحل من الذهب يبيع عليه عشرة كيلو عشرين كيلو ثلاثين كيلو إلى التصفية - [00:00:52](#)
وهذا أمر لا يجوز. الله المستعان وكذلك صاحب محل الذهب يجعل أشخاص معينين يبيع عليهم الذهب ويترك لهم فرصة حتى يبيع
هذا الذهب وبعد ذلك يسدد له القيمة. وهذه المعاملات لا تجوز وبالله التوفيق - [00:01:18](#)